

133038 - إذا رفض أهل الزوجة إتمام الزواج فللخاطب المطالبة بما قدمه لهم من مال وهدايا

السؤال

خطبت فتاة منذ ثلاث سنوات وقدمت لها شُبْكة ، وقمت بإعداد كل شيء ، ثم حدث رفض من أمها لهذا الزواج ، فهل لي الحق في استرداد كل ما قدمته؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"نعم لك الحق في ذلك ما دام الزواج لم يحصل ، فلك الحق في طلب كل ما دفعت إليهم ؛ لأنك دفعته إليهم بسبب النكاح ، فإذا لم يحصل النكاح فلك الحق في استرجاع ما بذلته ودفعته إليهم من نقود وغيرها ، وليس لهم الحق في منع الزواج إلا بسبب شرعي ، فليس لأمها ولا لأبيها أن يمنعوها من الزواج إلا بمسوغ شرعي ، بل عليهما أن يساعداها في ذلك ، لأن الزواج خير للجميع ، فإذا كانا منعها بمسوغ شرعي فلا بأس ، وعليهما أن يردا إليك المال الذي دفعته" انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

"فتاوى نور على الدرب" (3/1579) .